



Distr.
GENERAL

A/RES/34/142
25 January 1980



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٠٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة السادسة (A/34/780)]

١٤٣/٣٤٠ ينسّق في ميدان القانون التجاري الدولي

ان الجمعية العامة ،

إنه تلاحظ ان الزيادة الكبيرة في العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول وشعبها قد أدت الى نشوء أنشطة متزايدة ذات طبيعة تشريعية للهيئات والاجهزة الدولية داخل منظومة الامم المتحدة وخارجها ،

وان تري ان هذا النوع من الأنشطة لا ينبغي أن يؤدي الى ازدياد واجبة العمل أو الى وضع قواعد متناقضة ، مما يؤدي الى امتناع الدول عن التصديق عليها والمحاكم عن تطبيقها ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٦ الذي أنشأت بمقتضاه لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي وعهدت به الى تلك اللجنة بولاية تعزيز التنسيق والتوحيد التدريجيين لقانون التجارة الدولية بالقيام ، في جملة أمور ، بتنسيق أعمال المنظمات النشطة في هذا الميدان وتشجيع التعاون فيما بينها ،

وان تضع في اعتبارها ان على لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، بموجب الولاية التي عهدت بها الجمعية العامة اليها ، أن تحرص على جعل النصوص القانونية التي تعدها المنظمات الدولية المختلفة في ميدان القانون التجاري الدولي تساهم في ايجاد نظام للقانون الدولي متسق ومقبول عموماً ،

وان تضع في اعتبارها ما قامت به لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي من انشاء الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدوائي الجديد ، وولايته ، وكذلك برامج عمل الأفرقة العاملة الاخرى التابعة للجنة ،

وان تؤكّد من جديد قرارها ٩٢/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨،

١ - تؤكّد من جديد ولاية لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي في تنسيق
الانشطة القانونية في ميدان القانون التجاري الدولي ؛

٢ - توجه نظر جميع أجهزة وهيئات منظومة الامم المتحدة الى ولاية لجنة الامم المتحدة
للقانون التجاري الدولي هذه ؛

٣ - تدعو جميع الاجهزة والمنظمات المعنية الى التعاون مع لجنة الامم المتحدة للقانون
التجاري الدولي بامدادها بالمعلومات ذات الصلة حول أنشطتها وبالتشاور معها ؛

٤ - تطلب الى جميع الحكومات أن تأخذ في اعتبارها أهمية تحسين تنسيق الانشطة
المتعلقة بالمشاركة في أعمال مختلف المنظمات الدولية المعنية بالقانون التجاري الدولي ؛

٥ - ترجو من الامين العام ؛

(أ) أن يتخذ الخطوات الفعالة لضمان تنسيق وثيق خاصة بين أقسام الامانة العامة التي
تخدم لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، ولجنة القانون الدولي ، ومؤتمر الامم المتحدة
للتجارة والتنمية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، ولجنة الشركات عبر الوطنية ؛

(ب) أن يضع أمام لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، في كل دورة من دوراتها ،
تقريراً عن الانشطة القانونية للاجهزة والهيئات والمنظمات الدولية المعنية ، وكذلك توصيات بشأن
الخطوات التي يجب على اللجنة اتخاذها ؛

الجلسة العامة ١٠٥

١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩